المبحث السادس

تأديبه لأزواجه

إن الغريزة الفطرية في المرأة بزيادة الغيرة عندها، وحق الزوج على زوجته السمع والطاعة له في غير معصية وتحقيقاً لمبدأ القوامة للرجل لرجحان عقله، ولأنه أكثر تريثاً وتحملاً من المرأة لكثير من المواقف من هذه كلها نقرر مبدأً مهماً قرره القرآن الكريم ألا وهو التأديب الذي فيه صلاح البيوت والحياة الزوجية، وقد بين الله عز وجل في كتابه الكريم الأسلوب المتبع في تأديب المرأة إذا هي نشزت وخرجت عن طاعة زوجها ويتضح ذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف النشوز

لغة[١]: المرتفع من الأرض.

اصطلاحاً[٢]: هي المرأة المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضة له وقيل: هي السيئة للعشرة وقيل: هي الخروج عن طاعة الزوج وقيل: كراهة كل واحد منهما صاحبه وسوء عشرته له.

---

[١] لسان العرب، ج٥: ص٤١٧

[٢] تفسير ابن كثير، ج١:ص٤٩٣، تفسير القرطبي، مرجع سابق ج٥:ص١٧١،أضواء البيان للشنقيطي، ج١:ص٢٤١، النهاية، ج٥: ص٥٥.

يقول الله تعالى ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[١].

يقول الإمام السعدي رحمه الله: (يؤدبها بالأسهل فالأسهل)[٢].

ولننظر في حياة النبي ﷺ كيف تعامل مع هذه الأساليب الثلاثة في تأديبه لأزواجه، لنكون على علم بحاله، وكيف يكون التأديب الصحيح بوضعه في موضعه دون زيادة ولا نقصان.

المطلب الثاني: الأساليب القرآنية الثلاثة في تأديب النساء

المسألة الأولى: أسلوب (الوعظ والتوجيه) وهو الأسلوب الأول في التأديب

المراد بالوعظ في قوله تعالى ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ .

- يقول ابن كثير: (فليعظْها وليخوفْها عقابَ الله في عصيانه، فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال)[٣].
- ويقول الإمام البغوي: (بالتخويف من الله والوعظ بالقول)[٤].
- ويقول الشوكاني: (أي ذكروهن بما أوجبه الله عليهن من الطاعة،وحسن العشرة، ورغبوهن ورهبوهن)[١].

---

[١] سورة النساء: ٣٤.

[٢] تفسير السعدي، ج١:ص١٧٧.

[٣] تفسير ابن كثير، ج١:ص٤٩٣.

[٤] تفسير البغوي، ج١:ص٤٢٣.

• ويقول الإمام السعدي:(أي ببيان حكم الله في طاعة الزوج، ومعصيته، والترغيب في الطاعة، والترهيب من المعصية)[٢].

• قال الخليل: (الوعظ التذكير بالخير فيما يرق له القلب)[٣].

• قال الحسن البصري رحمه الله: (يعظها بلسانه)[٤].

• ويقول القرطبي: (أي بكتاب الله أي ذكروهن ما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة وجميل العشرة للزوج والإعتراف بالدرجة التي له عليها)[٥].

• ويقول الألوسي: (أي فانصحوهن وقولوا لهن اتقين الله وارجعن عما أنتن عليه)[٦].

• ونقل الرازي عن الشافعي رحمه الله أنه قال: أما الوعظ فانه يقول لها: اتقي الله فان لي عليك حقا وارجعي عما أنت عليه واعلمي أن طاعتي فرض عليك ونحو هذا)[٧].

وإذا تأملت أقوال المفسرين تبين لك أن المراد بالوعظ هو قول اللسان و أنه قطعاً سيكون إما ترغيباً أو ترهيباً.

---

[١] فتح القدير، ج١:ص٤٦١.

[٢] تفسير السعدي، ج١: ص١٧٧.

[٣] زاد المسير لابن الجوزي، ج٢: ص٧٥.

[٤] المرجع السابق، ج٢ ص٧٥.

[٥] تفسير القرطبي، ج٥:ص١٧١.

[٦] روح المعاني للألوسي، ج٥:ص٢٤.

[٧] التفسير الكبير للرازي ج١٠:ص٧٣.

ومن الأمثلة للوعظ في الحياة الزوجية للنبي ﷺ:

١/عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي ﷺ حسبك من صفية كذا وكذا، قال غير مسدد: تعني قصيرة فقال: لقد قُلْتِ كلمةً لو مُزجتْ بماءِ البحر لَمَزَجْتهُ)[1].

ففي هذا الحديث وقع من عائشة رضي الله عنها شيء مما يقع بين الضرات حيث وصفت صفية بنت حيي رضي الله عنها بوصف القصر، وهذا من الشماتة والغيبة التي سلك معها النبي ﷺ أسلوب علاج مناسب.

وانظر إلى الأسلوب النبوي في التأديب حيث وعظها مباشرة بموعظة بليغة لكي لا يتكرر منها هذا الأمر بذكر أحد من أزواجه بما يفهم منه عيباً وتنقصاً وإسقاطاً لها من عين رسول الله ﷺ كما تفعل الضرة مع ضرتها بدافع الغيرة.

وقد هول النبي ﷺ أمر الغيبة بأن هذه الكلمة التي قالتها عظيمة فقال: **(لو مُزجتْ بماءِ البحر لَمَزَجْتهُ)** أي: على فرض تجسيدها وتقدير كونها مائعاً لغلبته وغيرته وأفسدته أي البحر[2].

ولا شك أن مثل هذا الزجر يحرك قلب الصالحة الناصحة لنفسها فلا تعود لمثله أبداً وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت كذلك ولذا كانت تحدث به وتثني على صفية رضي الله عنها خيراً.

---

[1] سنن أبي داود، ج٤: ص٢٦٩ كتاب الأدب، باب في الغيبة قال الشيخ الألباني: صحيح، سنن الترمذي ج٤: ص٦٦٠ ،كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، قال الشيخ الألباني: صحيح،مسند أحمد بن حنبل، ج٦:ص١٨٩ قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

[2] عون المعبود، ج١٣ص١٥١.

٢/عن أنس بن مالك ﴿رضي الله عنه﴾ قال: بلغ صفية بنت حيي رضي الله عنها أن حفصة بنت عمر رضي الله عنها قالت: بنت يهودي، فبكت فدخل عليها النبي ﴿ﷺ﴾ وهي تبكي، فقال: ما يبكيك فقالت: قالت لي حفصة: إني بنت يهودي، فقال النبي ﴿ﷺ﴾ إنك لابنة نبي، وإن عمك لنبي، وإنك لتحت نبي، ففيم تفخر عليك ثم قال: اتقي الله يا حفصة)[١].

وهذه أبلغ موعظة، وهي الوصية بتقوى الله والتحذير من مخالفة أمر الله عزوجل والتحذير من عادات أهل الجاهلية وهي التفاخر في الأنساب.

عن أبي مالك الأشعري ﴿رضي الله عنه﴾ أن النبي ﴿ﷺ﴾ قال: (أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة)[٢].

٣/عن زيد بن أسلم قال: اجتمع نساء النبي ﴿ﷺ﴾ في مرضه الذي توفي فيه، واجتمع إليه نساؤه فقالت صفية بنت حيي رضي الله عنها: إني والله يا نبي الله لوددت أن الذي بك بي، فغمزن أزواجه ببصرهن فقال: مضمضن فقلن: من أي شيء؟ فقال: من تغامزكن بها والله إنها لصادقة)[٣].

---

[١] سنن الترمذي، ج٥: ص٧٠٩ كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﴿ﷺ﴾، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، قال الشيخ الألباني: صحيح.

[٢] صحيح مسلم، ج٢:ص٦٤٤ كتاب الجنائز ، باب التشديد في النياحة.

[٣] الإصابة في تمييز الصحابة، ج٧ص٧٤١ ترجمة صفية بنت حيي رضي الله عنها، قال ابن حجر:(أخرجه ابن سعد بسند حسن عن زيد بن أسلم) الطبقات الكبرى، ج٢ص٣١٣.

وهذا الحديث وعظ من النبي ﴿ﷺ﴾ لأزواجه رضي الله عنهن لما تغامزن في مقالة صفية رضي الله عنها بكلمة واحدة فهمن منها الزجر(مضمضن) وبين لهن أنها صادقة فيما قالت.

ويتضح لنا في الحديث الحكمة من المضمضة، وهي التخلي عن الهمز، واللمز، والغيبة، والنميمة والفاحش من القول، بل هجر دوافع الغيرة، والعجب، والكبر، والرياء، والحقد، والحسد، ويقاس على ذلك سائر الجوارح.

ولما كان دافعه الغيرة من استحواذ قلب النبي ﴿ﷺ﴾ على حبها وإدراك النبي ﴿ﷺ﴾ ذلك، نبههن ﴿ﷺ﴾ من الوقوع في الإثم عند تجاوز الغيرة حدها، ويلاحظ في أسلوبه هذا أنه اهتم في وعظه لأزواجه ﴿ﷺ﴾ و رضي الله عنهن بأمور:

١/ أنه كان بالموعظة الحسنة والرفق واللين امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾[1].

٢/ إشعارهن في وعظه لهن أنه يريد لهن الخير وما يرضي الله، وإبعادهن عن الشر وما يسخط الله.

٣/ حرصه على الإسرار بالموعظة والبعد عن العلن، فالقبول للموعظة هو ما يكون سراً وأما العلن فلربما استجلب الشيطان أعوانه وانقلب الوعظ إلى خصام وربما كبر وعناد.

---

[1] سورة النحل: ١٢٥.

والوعظ المؤثر متروك لفطنة الزوج وحسن سياسته مع زوجته وعدم جرح شعورها بإظهار العنف والتسلط[١].

المسألة الثانية: أسلوب (الهجر في المضاجع) وهو النوع الثاني من التأديب

المراد بالهجر[٢]:

الهجر: هجره بمعنى صرمه وقطعه، وهو ضد الوصل ومنه ما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصحبة.

والمراد بقوله تعالى ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ﴾ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الهجر هو أن لا يجامعها، ويضاجعها على فراشها، ويوليها ظهره ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها)[٣].

- ونقل ابن كثير عن جمع من أهل التفسير أن المراد بالهجر: هو أن لا يضاجعها[٤].
- قال الإمام البغوي رحمه الله: (يعتزل عنها إلى فراش آخر)[٥].
- ويقول الإمام الشوكاني رحمه الله: (أي تباعدوا عن مضاجعتهن ولا تدخلوهن تحت ما تجعلونه عليكم حال الاضطجاع من الثياب، وقيل هو أنه يوليها ظهره عند الاضطجاع، وقيل هو كناية عن ترك جماعها وقيل لا تبيت معه في البيت الذي يضطجع فيه)[٦].

---

[١] الأساليب النبوية، ص١٢٤.
[٢] لسان العرب، ج٥:ص٢٥٠، تاج العروس، ج١٤:ص٣٩٦.
[٣] تفسير ابن كثير، ج١:ص٤٩٣.
[٤] المرجع السابق، ج١:ص٤٩٣.
[٥] تفسير البغوي، ج١:ص٤٢٣.
[٦] فتح القدير، ج١:ص٤٦١.

ما هي أقصى مدة لهجر المضجع؟

●قال الإمام القرطبي رحمه الله: (وهذا الهجر غايته عند العلماء شهر كما فعل النبي ﴿ﷺ﴾ حين أَسَرَّ إلى حفصة فأفشته إلى عائشة وتظاهرتا عليه)[١].

●قال الإمام السعدي رحمه الله: (لا يضاجعها ولا يجامعها بمقدار ما يحصل به المقصود)[٢].

●قال ابن حجر رحمه الله: (واختلف أهل التفسير في المراد بالهجران فالجمهور على أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية، وهو من الهجران وهو البعد وظاهره أنه لا يضاجعها، وقيل المعنى يضاجعها ويوليها ظهره، وقيل يمتنع من جماعها وقيل يجامعها ولا يكلمها..)[٣].

● ويرى ابن حجر رحمه الله أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال، فربما كان الهجران في البيوت أشد من الهجران في غيرها وبالعكس، بل الغالب أن الهجران في غير البيوت آلم للنفوس وخصوصا النساء لضعف نفوسهن)[٤].

وإذا تأملت أقوال المفسرين بهجر المضجع وجدت أنهم قصدوا معاني كثيرة كلها تدخل في الهجر ويحصل بها التأديب من عدم المضاجعة في الفراش أو يوليها ظهره في الفراش أو ترك جماعها أو ترك الكلام والحديث معها.

وفي سيرة النبي ﴿ﷺ﴾ شواهد على هذا التأديب بهجره لأزواجه أو لبعضهن ومن الأمثلة:

---

[١] تفسير القرطبي، ج٥:ص١٧٢.
[٢] تفسير السعدي، ج١:ص١٧٧.
[٣] فتح الباري، ج٩ص٣٠١.
[٤] المرجع السابق، ج٩ص٣٠١.

١/قصة سورة التحريم، وهي قصة طويلة لعلي أشير لها إشارات دون الإطالة، لأني قصدت التمثيل في ذلك.

قيل في سبب نزولها أحد سببين:

السبب الأول:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يشربُ عسلاً عند زينب بنت جحش، ويمكث عندها فتواطأت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له أكلت مغافير[1] إني أجد منك ريح مغافير، قال: لا ولكني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش فلن أعود له، وقد حلفت لا تخبري بذلك أحداً)[2].

وفي رواية: (فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ إلى﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ﴾ لقوله: بل شربت عسلاً)[3].

وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها قالت:كان رسول الله ﷺ يحب العسل والحلواء، وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت، فسألت عن ذلك فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل، فسقت

---

[1] المغافير: صمغ يسيل من شجرالعرفط غير أن رائحته ليست بطيبة، لسان العرب، ج٥: ص٢٨مادة (غفر).

[2] صحيح البخاري، ج٤: ص١٨٦٥كتاب التفسير، باب{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

[3] المرجع السابق، ج٥: ص٢٠١٦كتاب الطلاق، باب{لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ}.

النبي ﴿ﷺ﴾ منه شربة فقلت: أما والله لنحتالن له، فقلت: لسودة بنت زمعة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي أكلت مغافير فإنه سيقول لك: لا فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له جرست نَحْلةُ العُرْفَط[1] وسأقول ذلك، وقولي: أنت يا صفية ذاك قالت: تقول سودة: فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أباديه بما أمرتني به فرقاً منك، فلما دنا منها قالت له سودة: يا رسول الله أكلت مغافير قال: لا قالت: فما هذه الريح التي أجد منك؟قال: سقتني حفصة شربة عسل فقالت: جرست نَحْلةُ العُرْفَط، فلما دار إلي قلت له نحو ذلك، فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك، فلما دار إلى حفصة قالت يا رسول الله: ألا أسقيك منه قال: لا حاجة لي فيه،قالت تقول سودة: والله لقد حرمناه، قلت لها: اسكتي)[2].

وإذا تأملت الروايات فيها اختلاف في الأسماء والقصة، فهل من الممكن تكرر القصة والحادثة لأكثر من مرة؟ (القصة واحدة إذ غير لائق بزوجات النبي ﴿ﷺ﴾ الطاهرات أن يكررن الحيلة مرتين. كما تأبى فطنة النبي ﴿ﷺ﴾ أن تكرر الحيلة مرة ثانية من نسائه ولا يشعر بذلك، ولقد قال أهل العلم: إن الاشتباه بالاسم لا يضر بعد ثبوت أصل القصة)[3].

---

[1] جرست: رعت ولا يقال إلا للنحل، نحله العرفط هو الشجر الذي صمغه المغافير نبت من نبت النحل. وقال بن قتيبة: هو نبات مر له ورقة عريضة تفرش بالأرض وله شوكة وثمرة بيضاء كالقطن مثل زر القميص وهو خبيث الرائحة. عون المعبود، ج١٠ص ١٢٨.

[2] صحيح البخاري، ج٥: ص٢٠١٧ كتاب الطلاق، باب{لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ}.

[3] الأساليب النبوية ص٢٣١.

السبب الثاني:

عن ابن عباس ﴿رضي الله عنهما﴾ في قول الله عز وجل﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ قال: دخلت حفصة على النبي ﴿ﷺ﴾ في بيتها وهو يطأ مارية ، فقال لها رسول الله ﴿ﷺ﴾: لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة، فإن أباك يلي من بعد أبي بكر إذا أنامت، فذهبت حفصة فأخبرت عائشة أنها رأت النبي ﴿ﷺ﴾ يطأ مارية، وأخبرها أن النبي ﴿ﷺ﴾ أخبرها أن أبا بكر يلي بعد رسول الله ﴿ﷺ﴾، ويلي عمر من بعده، فقالت عائشة للنبي ﴿ﷺ﴾: من أنبأك هذا ؟ قال نبأني العليم الخبير، فقالت عائشة: لا أنظر إليك حتى تحرم مارية فحرمها، فأنزل الله عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾)[1].

ويقوى رواية ابن عباس ما صح عن أنس بن مالك ﴿رضي الله عنه﴾: (أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ كانت له أمة يطأها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها على نفسه، فأنزل الله عز وجل﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ إلى آخر الآية)[2].

يقول ابن حجر رحمه الله: (ويحتمل أن يكون مجموع هذه الأشياء كان سبباً لاعتزالهن، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه ﴿ﷺ﴾ وسعة صدره، وكثرة صفحه وأن ذلك لم يقع منه حتى تكرر موجبه منهن، ﴿ﷺ﴾ ورضي عنهن)[3].

---

[1] المعجم الكبير، ج ١٢ ص ١١٧ رقم (١٢٦٤٠).

[2] سنن النسائي، ج٧: ص٧١ كتاب عشرة النساء باب الغيرة قال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد.

[3] فتح الباري ، ج٩ ص٢٩٠.

لهذين السببين أو لأحدهما اعتزل النبي ﴿ﷺ﴾ نساءه شهراً كاملاً لما عاتبه ربه في تحريم ما أحل له وفي إفشائهن لسره ﴿ﷺ﴾.

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (لما سأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج رسول الله ﴿ﷺ﴾اللتين قال الله لهما{إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا}...وقال فيه: فاعتزل رسول الله ﴿ﷺ﴾ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعاً وعشرين ليلة)[1].

وهذا الاعتزال والهجر من النبي ﴿ﷺ﴾ لأزواجه من باب التأديب لهن، ومن شدة ما وجد في نفسه عليهن، ولأجل أن يكون هجره لهن واعتزاله لهن رادعاً ومؤدباً لنسائه ولمن بعده من أمته في تأديبهم لنسائهم.

٢/ عن عائشة رضي الله عنها أنه اعتل بعير لصفية بنت حيي رضي الله عنها وعند زينب بنت جحش رضي الله عنها فضل ظهر، فقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ لزينب: أعطها بعيراً، فقالت: أنا أعطي تلك اليهودية،فغضب رسول الله ﴿ﷺ﴾ فهَجَرَها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر)[2].

وهذا الحديث إن صح وهذه القصة تبين حرص النبي ﴿ﷺ﴾ على تأديبه لأزواجه مما يبدر منهن من أخطاء تدفعها الغيرة على القول بها أو التصرف بها.

---

[1] سنن النسائي، ج٤: ص١٣٧ كتاب الصيام باب كم الشهر قال الشيخ الألباني: صحيح.

[2] سنن أبي داود، ج٤: ص١٩٩ كتاب السنة، باب ترك السلام على أهل الأهواء، قال الشيخ الألباني: ضعيف، مسند أحمد بن حنبل، ج٦: ص١٣١ قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لجهالة شمسة، وسماها حماد بن سلمة مرة: سمية، صحيح الترغيب والترهيب ج٣ص٥٠ رقم(٢٨٣٥) قال الألباني: حسن لغيره، قلت: ولعل إسناد الترغيب والترهيب فيه ما يقويه إلى درجة الحسن لغيره.

ولقد كان هجر النبي ﴿ﷺ﴾ لزينب رادعاً حتى أنها قد رفعت فراشها ظناً منها أنه ﴿ﷺ﴾ لن يعود إليها، ولك أن تتخيل تلك الأيام التي عاشتها زينب رضي الله عنها بعيدة عن النبي ﴿ﷺ﴾.

المسألة الثالثة: أسلوب (الضرب): وهو النوع الثالث من التأديب

المراد بالضرب في **قوله تعالى** ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّ﴾.

هو الضرب غير المبرح كما قال به كثير من المفسرين من الصحابة وغيرهم كابن عباس والحسن البصري، و البغوي، والقرطبي والشوكاني وغيرهم[١].

ما هي كيفية الضرب وبأي شيء يضرب؟

- نقل ابن كثير عن الحسن البصري قال: يعني غير مؤثر.
- قال الفقهاء هو أن لا يكسر فيها عضواً، ولا يؤثر فيها شيئاً[٢].
- قال القرطبي: (ضرب الأدب غير المبرح، وهو الذي لا يكسر عظماً ولا يشين جارحة كاللكزة[٣] ونحوها فإن المقصود منه الصلاح لا غير)[٤].
- ونقل البغوي عن عطاء قال: ضرباً بالسواك[٥].

موقف النبي ﴿ﷺ﴾ من هذا الأسلوب:

لم يكن من شأن النبي ﴿ﷺ﴾ أن يضرب أحداً من أزواجه بل كان ينهى عن ذلك.

---

[١] تفسير ابن كثير، ج١ص٤٩٣، تفسير البغوي، ج١: ص٤٢٣،تفسير القرطبي ج٥: ص١٧٢، فتح القدير ج١: ص٤٦١.

[٢] تفسير ابن كثير، ج١: ص٤٩٣.

[٣] اللكز الدفع في الصدر بالكف ، لسان العرب، ج٥:ص٤٠٦مادة (لكز).

[٤] تفسير القرطبي، ج٥ ص ١٧٢.

[٥] تفسير البغوي، ج١:ص٤٢٣.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده، ولا امرأةً، ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله..)[١].

وعن عبد الله بن زمعة عن النبي ﷺ: (قال لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم)[٢].

وفي خطبة حجة الوداع قال ﷺ: (...ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح...)[٣].

ولا تعارض بين قوله ﷺ وأمر القرآن ،فإن ما جاء في القرآن من باب التأديب، وهو المرحلة الثالثة، وهي بعدما يصعب الأمر ويحتاج إليه، ولم يكن بحال النبي ﷺ أن يصل إلى هذه الحال، والمباح ليس واجباً،فقد أباح الله التعدد ولم يوجبه، وأباح الطلاق ولم يوجبه، وأباح الضرب ولم يوجبه.

وعلى الصعيد التربوي في المدارس والبيوت فالغالبية العظمى من المتعلمين ليسوا بحاجة إلى أسلوب العقاب وإنما يصلحهم الثواب.

وعندما يضطر المربي إلى العقاب يمكن أن يكون على هيئة الحرمان من صور الإثابة وليس على هيئة الضرب البدني، وتبقى القلة القليلة هي التي تحتاج إلى ذلك الأسلوب عند الضرورة القصوى ولكن بالشروط التي سجلها المربون المسلمون في الماضي والحاضر.

وهنا أسوق مثلاً في التأديب بالدفع وهو اللكز (الدفع في الصدر بالكف):

---

[١] سبق تخريجه.

[٢] صحيح البخاري، ج٥ص١٩٩٧كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء وقول الله {واضربوهن} أي ضربا غير مبرح.

[٣] صحيح مسلم، ج٢ص٨٩٠ كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: ألا أحدثكم عني وعن النبي ﷺ قلنا: بلى قالت: لما كانت ليلتي التي هو عندي تعني النبي ﷺ، انقلب فوضع نعليه عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت ثم انتعل رويداً، وأخذ رداءه رويداً، ثم فتح الباب رويداً، وخرج رويداً، وجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري وانطلقت في أثره، حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات فأطال ثم انحرف فانحرفت، فأسرع فأسرعت، فهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت[١]، وسبقته فدخلت فليس إلا أن اضطجعت فدخل فقال: مالك يا عائشة حشياً رابية[٢]، قالت: لا قال: لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير، قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي فأخبرته الخبر قال: فأنت السواد الذي رأيت أمامي، قالت: نعم فلهزني في صدري لهزة أوجعتني[٣] ثم قال: أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله قلت: مهما يكتم الناس فقد علمه الله قال: فإن جبريل أتاني حين رأيت، ولم يدخل علي وقد وضعت ثيابك، فناداني فأخفى منك، فأجبته فأخفيته منك، فظننت أن قد رقدت وكرهت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي، فأمرني أن آتي البقيع فأستغفر لهم قلت: كيف أقول يا رسول الله؟ قال: قولي: السلام على أهل الديار من

---

[١] الإحضار بمعنى: العدو، حاشية السندي على سنن النسائي، ج٤ص٩٢.

[٢] مرتفعة النفس متواترته كما يحصل للمسرع في المشي رابية: أي مرتفعة البطن، حاشية السندي على سنن النسائي ج٤ص٩٢.

[٣] واللهز: الضرب بجمع الكف في الصدر، وفي بعض النسخ فلهدني بالدال من اللهد: وهو الدفع الشديد في الصدر، حاشية السندي على سنن النسائي، ج٤ص٩٣.

المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون)[١].

- يقول العلامة السندي رحمه الله: (وهذا كان تأديبا لها من سوء الظن)[٢].
- وفعل النبي ﴿ﷺ﴾ من باب التأديب لا الكره والبغض ودليل شفقته ورفقه وحسن عشرته، يتجلى ذلك في أمور:

١) في آخر الحديث أوضح لها سبب انصرافه منها وهي في فراشها دون إعلامها.

٢) إجابته على سؤالها لما قالت له :كيف أقول؟.

٣) اعترافها بخطئها بطريق غير مباشر وهو عدم تشكيها وتألمها من لهز النبي ﴿ﷺ﴾ لها.

٤) لو كان لهده لها شديداً لتألمت وتشكت منه، لكنه كان بمثل التربيت على الكتف، ولكن له معنى آخر فهمته عائشة رضي الله عنها.

---

[١] سنن النسائي، ج٧ص٧٤كتاب عشرة النساء، باب الغيرة، قال الشيخ الألباني: صحيح.

[٢] حاشية السندي على سنن النسائي، ج٤ص٩٣.